

[0012-2203] هل يجوز للأب أن يعطي أحد أبنائه شيئاً من

أمواله ليساعده في أعماله التجارية دون البقية؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل هل يجوز للأب ان يعطي وان يهب احد ابنائه شيئاً من امواله بسبب مساعدة الابن له في

اعماله التجارية دون بقية ابنائه؟ لا ما يجوز له هذا - [00:00:00](#)

لكن يفرض لهم يفرض له راتب ما يخالف. يفرض له راتب على عمله مثل غيره من العمال ما يخالف اخذه بانه راتب على عمله اما يقول

ابعطيه لانه هو يساعدن وهو اللي باربي لا هذا ما يجوز. اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم - [00:00:21](#)

نعم لكن لو عطاه راتب ما يخالف. يعتبر مثل العمال اللي غيره نعم اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة -

[00:00:46](#)